

# 1- المناسك لابن أبي عروبة

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. وعلى الله واصحابه ومن والاه اما بعد الاعانة هو التوفيق والهدایة والسداد والرشاد كتاب المناسك لسعید ابن ابی عوفة البصري - 00:00:00

المتوفى عام سبعة وخمسين ومئة. واستعيد ثقة مشهور وخاصة في قتادة ويعتبر هذا الكتاب من اقدم المصنفات التي صنفت. نعم قال رحمة الله في بيان اسناد هذا الكتاب وقد روی من طريقه - 00:00:30

احمد ابن الحسن ابن البناء. قال اخربنا ابو الحسين محمد ابن احمد الدنوسي قال اخبرتنا ام الفتح امة السلام ابنة القاضي احمد ابن كامل ابن الخلف ابن عليها قالت اخربني ابو بكر محمد ابن اسماعيل البزار - 00:00:57

قال اخربنا محمد ابن يحيى ابو بكر القطبي قال اخربنا عبد الاعلى وهو وابن عبد الاعلى الثقفي القصفي قال اخربنا سعيد عفوا قال اخربنا عبد الاعلى بن عبد ابا عبد الاعلى السامي البصري. قال اخربنا سعيد وابن ابی عروبة. قال عن قتادة بنت عامة قال عن - 00:01:27

البصري قال قيل يا رسول الله ما استبینوا الي. اي الى الحج. قال من وجد زادا وراحتنا وهذا مرسل وقد جاء مرفوعا ولا يثبت. وانما الصواب فيه الافساد الا وهو قوله الحسن وقتادة. قال عن قتادة - 00:02:07

اي بالاسناد السابق قال ذكر لنا ان النبي صلى الله ان نبی الله صلى الله عليه وسلم قال في رتبته يا ايها الناس ان الله قد كتب عليكم الحج. فقال رجل من اهل الفتاتية يا نبی الله يا كل عام - 00:02:37

فسكت عنه نبی الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا نبی الله يا كل عام فقال النبي صلى الله عليه وسلم والتي محمد بيده لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت لك وما استطعتم فاذا امرتمكم بامر فاتبعوه - 00:02:57

واذا نهيتكم عن شيء فانتهوا عنه فاما اهلك من كان قبلكم باختلافهم على انبائهم طيب وكثرة سؤالهم الا واما هي حجة وعمره فمن ادى الفريضة فما اصابك بعد ذلك فهو تطوع. هذا طبعا الشرط الاول منه ثابت في الصحيح. واما الشرط - 00:03:23

ثانی فهو مرسل ولكن معناه قد جاء في النصوص فلا يجب على الانسان عمره كله الا حجة وعمره. قال عن فساد اي بالاسناد السابق قال ذكر لنا ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال لقد هممت ان ابعث الى الانصار فلا يوجد رجل قد - 00:03:53

بلغ شيئا وله سعة ولم يحج الا طلبت عليه الجزية. والله ما ب المسلمين والله ما اولئك لمسلمين. وهذا قد ثبت عن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال عن صاحب له اي سعيد عن الحكم ابن عتبة اي الكندي. قال عن علي - 00:04:23

ابن عدي قال عن عبدالرحمن بن عوزم ان عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال من بلغ شيئا وله سعة ولم يحج ومات ولم يحج مات فليموت ان شاء يهودي - 00:04:55

وانشاء نصرانية. قال سئل عن الرجل يكون له الخادم او المسكين ويجب عليه الحج غالا عن قتادة عن الحسن فلا سئل عن الرجل يكون له الخادم او المسكين فاذا هو لا يجعل عليه شيئا طبعا اذا كان مملوك - 00:05:15

فانه لا يجب عليه حتى يعتق. قال سئل عن الرجل حتى اي حج ايضا او يعتق او يتصدق يعني ايهما افضل بما انه قد اتى بالفرض حج وعنده مال؟ هل يعتق ام يحج - 00:05:45

قال عن قتادة ان الحسن سئل عن ذلك فامرها بالعناقة والصدقة. قال سعيد وكان فساده يقول لا يكون في الحج من اجل الحديث. حدث به عن الحسن يرفعه الى النبي - 00:06:08

صلى الله عليه وسلم قال عن فتاة عن الحسن يرفعه الى النبي صلى الله عليه قال والذى نفس محمد بيده ما بين السماء والارض من عمل افضل عند الله تعالى من جهاد في سبيل الله - [00:06:28](#)

او حجة مبغوضة لرفث ولا فسوق فيها ولا جدال. طبعا الحج اولى. ولذا في عندما سئل عليه الصلاة والسلام قال الايمان بالله ثم الجهاد في سبيله ثم حجة مبرورا او كما جاء في الحديث. قال عن قتادة السعید ابن المسیب ان رجلا من بنی سلمة - [00:06:48](#)  
ان النبي صلى الله عليه وسلم فقال هو الصواب من بنی سلیمة. ان النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الاسلام جاء وابي شیخ فقیر لا یطیق الحج. فهل یجزی عنه او یقبل - [00:07:18](#)

منه ان احتج عنه؟ قال نعم فاحجز عن اخیک. فان اباک لو كان عليه دین فقضی عنه لقبه الله منه الله ارحم قال عن قتادة قال عن عذرہ وهو ابن عبد الرحمن الخزاعی وهو - [00:07:38](#)

عن سعید بن زبیر الاسدی ان رجلا اتی ابن عباس فقال اني ابی ان ابی نذر لئن ازویت علیه تلفا لیحزن ولیحزن فی معه زویت علیه سلفا فمات ولم یکن ذلك من امره. فقال هل لایبیک ولد اکبر منك - [00:07:58](#)  
قال نعم قال فلیحج عن ابیک واهجد معه فان اتاک لو كان عليه دین فقضی عنه قبل منه فالله اعظم فلا اجویت ای جمعت وقوله جلفا هو ما یجلب للبیع من کل شيء - [00:08:28](#)

سئل عن الغلام يبحث مع اهله ايقى عليه ما یبقى على المحرم يعني هل يجب عليه ان یمتنع عن الاشیاء؟ نعم. على الفساد قال یبقى عليه ما یبقى المحرم ویعلم الاحرام - [00:08:49](#)

قال سئل یحج قبل ان یحتلم والاعرابي والمملوك. اذا حجوا قبلها اذا حج الغلام قبل ان یحتلم ثم یحتلم عليه الحج مرة اخرى. واما الاعرابي مملوك آلا يجب عليه الحج مرة اخرى لانه قد قضى صدقة قال عن قتادة عن ابن عباس وهذا منقطع - [00:09:09](#)  
انه قال اذا حج الغلام قبل ان یحتلم ثم یحتلمت عليه حجة فعلیه حجة اخرى واذا حد الاعرابیون ثم هاجر فعلیه حجة اخرى واذا حج المملوك ثم اعتقاد قال عایز یمین اخري والصواب على التفصیل المتقدم. الغلام عليه ان یحج حجة الاخوة بخلاف الاعراب - [00:09:39](#)

الاختلاف عقد الاعرابي والعبد. قال عن قتادة وعن عطاء انهم قال اذا المملوك او یحتلم الغلامعشية عرفة فشهد الموقف اجزأ عن هما قال سئل عنهمما لانهما يعني قد الصغير كالبلغ في عرفة. نعم. لا یشترط مع الاب. الاختلال - [00:10:09](#)  
لا یشترط حاضر؟ ای بعد احترامه. اذا كان يعني ما یشترط والله اعلم قال سئل عن حجي الرجل عن الرجل ولم یحج فاعته. قال عن قتادة عن قداسة عن سعید بن ان ابن عباس سمع رجلا يقول لبیک عن موسی عن فقال من - [00:10:49](#)  
قال اخي او طبیب لي قال هل حججت؟ قال لا. قال فجر هذا عنك ثم حج فاتوب. وهذا صحيح عن ابن عباس واختلط برفعه والاغرب انه موقوف. قال قال ابو النضب - [00:11:19](#)

وكان الحسن لا یرى فيه بأسا ذكره قتادة عنه ای لا یرد الحج عن الغیب شيئا والثواب لا یبدأ بنفسه. الا اذا كان تملك شيء واحد یقال له هذا مبلغ حج عن ابیه او عن اخیه المتوفی. قال سئل عن حجي الرجل عن - [00:11:39](#)  
الرجل هل یسمیه؟ قال لقد کاد یسمیه عنده احرامه ویدعو له عند المشاهد. هذا سئل عن الرجل یطاف عنه قال كان قتادة يقول یخاف عنه اذا لم یقدر على ذلك ویسعي - [00:12:09](#)

عنه او یغنى عنه اذا لم یقدر على ذلك. طبعا یوضع بعربيه ویطاف عنه ویطاف به. وبالنظر طاف على واحدة عندما غشاہ - [00:12:29](#)  
قتادة ان نبی الله صلى الله عليه وسلم طاف على واحدة عندما غشاہ - [00:12:29](#)  
والناس سئل عن رجل اوصى بحجة واحدة قال عن فساد عن الحسن وهو قول قتادة طبعا ما مر على الزاوية انهم قالوا اذا اوصى بشيء واجب فهو من جميع المال. شيء واجب يعني حج واجبة لم یحج - [00:12:49](#)  
قال عن رجل عن حماد ای ابن ابی سلیمان عن النخعی ای ابراهیم. قال هو من الثلث اذا كان لم یاوصى وليس عند الا ما یفعل ما هو مقدار حجه فیحیج عنه یبدأ به قال له - [00:13:09](#)

قيل عن قوله تعالى اول بيت وضع للناس الذي بيكة مفارقة وفكرة هي مكة قال عن فسادا قال ان الله عز وجل والنساء فيصلني النساء قدام الرجال ولا يفعل او لا يصلح ببلد غيره. قال سئل عن يعني من كثرة الناس. سئل عن - [00:13:29](#)

لقوله تعالى واذ جعلنا البيت مسافة للناس. قال قتادة اي مجتمعا للناس وامنا كان في الجاهلية سئل عن قوله تعالى واذن في الناس بالحج يأتوك رجالا قال عن قتادة قال نبأون عن عكرمة بن خالد ان ابراهيم عليه السلام نادى يا ايها الناس - [00:13:59](#)

لله بيته فحجوه. فاسمع من بين الخافقين او المشرقيين. فاقبل الناس لبيك ثم لبيك قال سئلا عن قوله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى. قال عن قتادة قال امرروا ان يصلوا عنده. ولم يؤمروا بمسحه. ولقد تكلفت هذه الامة شيء - [00:14:29](#)

لم يتتكلفه احد قبلهم. ولقد كان اثر قدميه فيه فما زال ينفعونه حتى اخロفق حتى خلوقه اي مسح ولذا ثبت عن عبد الله ابن عند الطبرى عندما يراه المقام قال ما امرتم بمزحة وانما امرتم بالصلاه عنده - [00:14:59](#)

قال سئل عن التلبية قال عن قداسة ان نبى الله صلى الله عليه وسلم اتى ما بين مكة والمدينة نعم يقال له عثمان فقال ان موسى عليه السلام اتى هذا الوادي وهو يلبي يقول لبيك اللهم - [00:15:29](#)

لبيك لبيك عبديك بين يديك. عبديك داء لديك. وابن عبديك وابن عبدة لكن قوم موسى حج نعم هذا ثابت في مر به يونس ابن متى على جبل مختوم عليه عباءة يقول لبيك اللهم لبيك لبيك عبديك لديك عيسى عن ناقة - [00:15:49](#)

حرماء عليها عباءة يقول لبيك اللهم لبيك لبيك لبيك لبيك لبيك لبيك عبديك وابن عمتك يعبدك اذ سئل عن قوله تعالى واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسماعيل. قال عن قتادة ذكر ان قواعد البيت من - [00:16:29](#)

ايوا وذكر لنا ان البيتبني من خمسة اجنب عواء ولبنان والجودان هنا - [00:16:59](#)